

قرارات

وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٥

بشأن قبول إهداء عدد (٢) عربة جاز خدمة عامة

من مجموعة روس أبرون القابضة لصالح القوات المسلحة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٠ فى شأن الضوابط

وقواعد الرقابة الخاصة بقبول المنح والهبات والتبرعات المقدمة من جهات أجنبية أو دولية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس هيئة الشئون المالية للقوات المسلحة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على قبول إهداء عدد (١) عربة جاز موديل (٣٣٠٨٦-٧٥) مجهزة خدمة عامة

٤ × ٢ حمولة (٥, ٤) طن ، شاسيه رقم (X96330860E1054073) ، عدد (١) عربة جاز

موديل (٣٥٨-٣٣٠٩) مجهزة خدمة عامة ٤ × ٤ حمولة (٤) أطنان ،

شاسيه رقم (X96330900E1054074) قيمتهما المالية ٣٩٣٢٥٥,٥٠ جنيه

(فقط ثلاثمائة وثلاثة وتسعون ألفاً ومائتان وخمسة وخمسون جنيهاً وخمسون قرشاً) .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة بالقوات المسلحة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ١٨ من ربيع الآخر ١٤٣٦ هجرية (الموافق ٢٠١٥/٢/٧ ميلادية) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

فريق أول / صدقى صبحى